

البرهان في أصول الفقه

بحجة ولكنه مشعر بتبليغ قول الله تعالى حقا صدقا وهو المطلوب المقصود وليس وراء الله
للمرء مذهب فصل .

630 - الكلام بعد هذه المسائل الثلاث في أربعة فنون .

أحدها في عدد المجمعين وصفتهم .

والثاني في الزمن لمعتبر في الإجماع .

والثالث في كيفية الإجماع قولا أو سكوتا أو فعلا .

والرابع فيما يثبت بالإجماع وفيما لا يثبت .

631 - فأما الفن الأول فإنه ينقسم إلى مسائل خلافية وفصول مذهبية ومجموع القول فيه يقع
في نوعين .

أحدهما في صفة المجمعين والثاني في عددهم .

فأما الصفة فلا شك أن العوام ومن شدا طرفا قريبا من العلم لم يصر بسبب ما تحلى به من

المتصرفين في الشريعة وليسوا من أهل الإجماع فلا يعتبر خلافهم ولا يؤثر وفاقهم وأما

المفتون المجتهدون فلا شك في اعتبارهم وأما الذين تبحروا في الأصول وقواعد الشرع وأطراف

من الفقه والذين تبحروا في يجمعه مضمون المسألة التي نرسمها إن شاء الله تعالى